

الأسهم الجائزة وغير الجائزة - الكناشة 91 - مع د. عبد الله الغفيلي -

رمضان 6341 هـ

عبد الله الغفيلي

اهلا وسهلا بكم الكرام في دائرة الاحكام الفقهية مع صاحب الفضيلة الشيخ الدكتور عبدالله بن منصور الغفيلي استاذ الفقه بالمعهد العالي للقضاء. صاحب الفضيلة اهلا وسهلا بك. حياكم الله اهلا يا شيخ - 00:00:00

اهلا بكم نسأل الله جل وعلا ان يبارك في هذا البرنامج وان ينفع بالجهود. يا رب. استكمالا لما بدأناه في حلقة سبقت اه عن اه زكاة الاسهم انا كان آآ اريد ان اسائلك آما الاشكال الذي احيانا قد يحدث بالاسهم فینقلها من دائرة الحل الى دائرة الحرمة - 00:00:20 احسنت. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله. الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم. وصلى الله وسلم على النبي الراكم. اما بعد من اهم المهمات ان يعرف المرء احكام الشريعة فيما يأتي ويدهب - 00:00:38

والحقيقة ان الاسهم الان مما شاعت وذاعت وكثير التعامل فيها بين الناس والمؤسف ايضا انه ربما بعض الناس لا يتوقع في ذلك ويبحث عن الربح في اه موطن لا سيما اذا كان سريعا يسيرا - 00:00:54

ولذلك اشكرك على هذا السؤال يا شيخ ناصر يعني وان خرج بنا عن دائرة الزكاة ولكنه هو تقدم اليها ولذلك يقال ان الاسهمي عبارة عن حصة شائعة في الشركة فكل مساهم وهذه قضية مهمة ينبغي التنبه لها والإشارة اليها وهي ان كل مساهم في اي شركة - 00:01:12

اشتري السهم فهو في الحقيقة يعد شريكا. اه. يعد شريكا في الشركة لا كما يظن البعض انه يشتري سلعة. هذه ليست سلعة هذه شركة لان السهم يمثل هو صك او او نصيب يمثل حصة شائعة مهما قل وهذه الحصة الشائعة تشمل كل موجودات الشركة اصولها المتداولة - 00:01:35

وغير متداولة معاملاتها المشروعة والممنوعة. يعني لو واحد داخل بعشرة مليون وانت داخل بمئة ريال تعتبر شريك. كلانا شريك. هو بغض النظر عن النسبة. نعم هو شريك بمبلغ اكبر وانا شريك بمبلغ اقل. وبالتالي فايضا كلابها هذا ابو مليون صاحب المليون وصاحب الالف ريال كلابها ايضا - 00:01:55

للحل والحرمة بحسب ما تقوم به الشركة من نشاط فنحن نقول ان الشركات في الحقيقة لا تخلو من ثلاثة انواع. جميل. النوع الاول شركة مباحة. شركة مباحة في اصل نشاطها وفي تعاملاتها. يعني الشركات - 00:02:15

تقوم مثلا بالزراعة ولا بالتجارة ولا بالصناعة اصل النشاط مباحا. صحيح. فليس قائما على مثلا لحوم محمرة ولا مشروبات محمر احسنت ولا ايضا مثلا فظائيات محمرة تبث الخنا يعني الفجور ولكن هو قائم على نشاط في اصله مباح شرعا - 00:02:29 وتعاملاتها ايضا اه مباحة بمعنى انها لا تفترض بالربا لا تتعامل بمعاملات محمرة لا تجري فيها الظروف الشرعية الى اخره. فنقول هذه الحالة متفق آآ على جواز آآ الاستثمار او شراء الاسهم فيها من جهة - 00:02:49

الحالة الثانية الشركات والحالة الاولى يصطلح عليها عند الكثير يعني من المعاصرين بالشركات النقية. اما الحالة الثانية فان يكون اصل النشاط مباح. اصلا نشاط زراعيا او صناعيا او نحو ذلك مباحا لكن - 00:03:10

هناك تعاملات ممنوعة لدى الشركة مثلا تفترض اه حرام يعني تأخذ تمويلات محمرة اه عندها ايرادات محمرة عندئذ اختلف الحقيقة الفقهاء في مثل هذه الشركات واكثر الفقهاء المعاصرين آآ على منع مثل هذا النوع - 00:03:26

هي الشركات التي اه تتعامل بالربا ولو كانت هذه النسبة يعني اقل من الثالث يعني والإيراد ولو كان اقل من الخمسة بالمائة آآ وذلك لأن المساهمة عندئذ يكون كأنما هو اقتراض بالربا او تعامل به او بالغرس او بنحو - 00:03:49

ذلك من المعاملات المحمرة وهذا قليله فيما يتعلق بالربا قليله وكثيره حرام، ولذلك لا يعني ينضبط هذا بضابط زاد او قل. وثم فريق آخر من الفقهاء المعاصرين وليسوا قلة. يجيز هذا بشرط ان لا يتجاوز الثالث او الثالثين بالمائة تقريبا - 00:04:09

والا يتجاوز الایراد المحرم خمسة بالمائة ولهذا القول وجهه والمسألة محل اجتهاد ولكن الاحتياط والابرأ للدمة والاسلم ان لا يدخل في مثل تلك الشركات التي تقوم بالمعاملات المحمرة الربوية وما كان في حكمها. الحالة الثالثة شيخ ناصر فيما اذا كانت الشركة اصل نشاطها - 00:04:29

محرما شركة قمار شركة ربا شركة مثلاً مشروعات او مطعومات محمرة هذه لا يجوز عند الجميع. ومنها البنوك الربوية مثلاً فلا يجوز عند الجميع الدخول في شراء الأسهم ابتداء آآ واذا قررنا ذلك فان هذا لا يعني سقوط الزكاة في الحالات الثلاث عن المساهمين قالنا بالحل ام بالحرمة - 00:04:49

كتب للواجب على المسلم ان يخرج الزكوة او قدرها. لأن الزكوة انما تكون في المال المشروع فإذا كان المال غير مشروع فيجب عليه ان يخرج ما يقابل الزكوة او آآ يعني يلاقى قدرها كما اشار اليه شيخ الاسلام في والمسروقات ونحوها فقال الواجب - 00:05:16
على هؤلاء ان يخرجوا قدر الزكوة حتى ايضاً لا يفوتو حق الفقير في هذا المال من جهة وحتى ايضاً لا يظار اصحاب الاموال المشروعة من جهة اخرى ونأتي لهؤلاء ونقول لا زكاة عليكم ونقول لهؤلاء تجب عليكم الزكوة فعندئذ يحدث نوع من عدم التوازن الاقتصادي علمًا بـ - 00:05:36

هنا اه مشروعة يعني في الاموال المشروعة بينما هي في الاموال الممنوعة لا تعدل زكاة وانما تعد مالا يجب اخراجه بهذا القدر من صاحبه اشكرك على هذا التفصيل والايضاح الجميل صاحب الفضيلة الدكتور عبدالله شكرى جزيلًا حياكم الله واياك حفظكم الله ورعاكم - 00:05:56
- 00:06:16